

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد صالح محمد خير - من مواليد القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٨ ، وذلك لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية دون الحصول على ترخيص سابق .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ١٦ مارس سنة ٢٠٢٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**

